محـــاكمة الحيوانات

فى القرون الوسطى

بقلم الاستاذ محمد بك فريد وجدى

لو كان للعجماوات ألسنة لعجت بالشكوى من الإنسان، ولسردت من سيرته فيها ما يندى له جبين إنسانيته خجلا ؛ فهو لا يكتفى بذبحها ليغتذى بلحومها ، ولكنه يعسف بها عسفاً ، فيقتل بعضها لاتخاذ أسنانه حُلياً ، ووبره دثاراً ، وجلده حقائب، وعظامه أمشاطاً، وريشه نمارق ؛ ويغرق فى تعسفه ، فيتخذ من تقتيلها لهواً ولعباً ، ولكنها محرومة من نعمة البيان فتتحمل جاهليته صاغرة، جاعلة قصارى وسائلها ـ فى توقى شره ـ الهرب من وجهه، وهيهات ! فان حيله العقلية تستخرجها من مخابئها ، وتستنزلها من معاقلها ، وتقتادها من مساربها ، فانحصر الأمل فى نجاتها من عدوانه فى تلطف شعوره ، وتهذب طبيعته ؛ وأكبر ما نالها من الحقوق الشرعية ما نصت عليه الديانة الاسلامية من : وجوب البر بها ، وعدم تعذيبها ، وتحريم صيدها لغير حاجة ملجئة ؛ وكان أجل وأكبر ما يؤثر عن مشترع من الاشادة بحقوقها قول النبى صلى الله عليه وسلم : « دخلت امرأة النار فى هرة حبستها ، فلا هى أطعمتها ، ولا هى تركتها تأكل من خشاش الأرض » .

وقد وردت أحاديث كثيرة فى وجوب العناية بصحتها ، وعدم إرهاقها فى الاعتمال ، فكان ذلك أصلا لكل ما يروى من ضروب العناية بها ، حتى لقد روى أن أحد أصحاب النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ دخل عليه وهو يحمل هريرة رحمة بها ، فدعاه بأبى هريرة ، وغلب عليه هذا اللقب حتى نسى اسمه ، فلا يعرفه المسلمون إلا بهذه الكنية ، وهو من أكبر رواة الحديث فى العالم الإسلامى

فلما جاءت المدنية الأوربية ، وتلطفت طباع الغربيين ، شعروا بوجوب الدعوة إلى الرفق بالحيوانات ، حتى أدخلوه فى تشريعهم وألفوا الجمعيات لذلك ، وزادوا فأسسوا المحلات لبث هذه الروح فى نفوس الناس .

وكان لعلمائهم ولع كبير باجراء تجارب تشريحية فى أجسادها، فكانوا يربطون الأرانب ، والكلاب والقيران وغيرها ، على ألواح من الخشب ليمنعوها الحركة ، ثم يعمدون إلى فتح صدورها لينظروا إلى حركات قلوبها ، أو يبقرون بطونها ليتأملوا فى أدوار الهضم لديها فى حالات معينة ، وتحت تأثير علاجات أو أدوية معينة، فحرمت عليهم الحكومات هذا الضرب من التعذيب العلمى .

وقد لفت نظري واستدعى إعجابي حكم قضت به محكمة جنايات اسيوط ، وهو أول حكم صدر في هذا ، فيما أعلم. ولعظم قيمته أنقله بنصه من جريدة « الأهرام » التي صدرت في ٢٠ نوفمبر من هذه السنة ، وهو تحت عنوان (حبس المتهم ستة أشهر لقتل معزة) :

« اتهمت نيابة جرجا الغروبين : السيد محمد أبا العلا ، وعبد المنعم سليمان ، بأنهما تضاربا ، فأحدث الأول بالثاني عاهة مستديمة ، هي فقد جزء من عظام أعلى الرأس مما يعرض حياته للخطر ، وقتل معزة مملوكة لداود سليمان ، وقد قضت محكمة جنايات أسيوط بسجن كل منهما ثلاث سنوات عن جناية الضرب ، وأضافت عقوبة الحبس لمدة ستة أشهر مع الشغل للمتهم الأول بالنسبة لقتل المعزة ، فطعن المحكوم عليهما في هذا الحكم ، وقضت محكمة النقض برفض الطعن قائلة : يشترط للضرورة الملجئة لقتل الحيوان ، أن يكون الحيوان المقتول خطراً على نفس إنسان أو ماله ، وأن تكون قيمة ذلك الحيوان ليست شيئاً مذكوراً بجانب الضرر الذي حصل اتقاؤه بقتله ، وأن يكون الخطر الذي استوجب القتل حائقاً وقت القتل ، وما كان يمكن اتقاؤه بوسيلة أخرى ، وفي هذه الدعوة لم تتوافر شروط الضرورة الملجئة للقتل » انتهى .

لا شك في أن المشترع المصري عنى بالحكم بتحريم قتل الحيوان باعتبار أنه عمل ينافي الرحمة ، وينكره الطبع السليم ، لا باعتبار أن الحيوان المقتول ملك للغير لا يجوز العدوان عليه ؛ وإلا لاكتفى بتغريمه ثمن المعزة ، ولم يوقع عليه هذه العقوبة البدنية ، وهذا في نظرنا أمر يوجب الاعجاب ، ويفتح للمتفائلين في الفلسفة باحة واسعة لما ينتظر أن تبلغه الانسانية من الرقي الروحاني على مدى الدهور ، ولا غرو ، فقد حرم كثير من الناس في كل أدوار التاريخ على أنفسهم أكل اللحم لا لشيء غير كراهتهم أن يعذب حيوان بسببهم ، على حين أن في المملكة النباتية ما يقوم بأودهم على أكمل الوجوه .

نقول هذا ولا نزال نرى أن للحيوانات حقوقاً علينا ضائعة ، فإن الذين لا يفتأون يستعملون الحمير ، والبغال ، والخيول ، والجمال ، والأبقار ، والجواميس ... يكلفونها فوق طاقتها ، ولا يعطونها الغذاء الضروري لاستعادة قوتها ، وليس لدينا جمعيات للرفق بالحيوان تعمل على تخفيف هذه الأعباء المضنية عن كاهل هذه المجاوات التي نستعين بها على تذليل عقبات أعمالنا أيما استعانة ، وهذه الكلاب والهرة ، وهما النوعان الوحيدان من الحيوان اللذان آثرا - طوعاً - أن يعيشا في جماعات الإنسان ، فانها تلقى من عنت الناس شر ما يلقاه مستجير من عجيره ، ولا يلفت ذلك نظر الهداة والوعاظ فينبهون الناس إلى تداركه .

أما وقد ألممنا بشيء من سيرة الناس مع الحيوانات ، وما حدث من الرقي في التشريع من ناحيتهم ، فنرى أن نتحف القراء بما كان عليه الناس في عهد القرون الوسطى في اتهام الحيوانات ومحاكمتهم أمام المحاكم وتنفيذ حكم القضاء فيهم في احتفالات رهيبة ، مقتبسين

ذلك من كتاب « محاكمة الحيوانات أمام القضاء » ، تأليف المسيو (إدوارد روبرت)، قال:

« أكثر القضايا التى رفعت على الحيوانات كان موضوعها : الجراح التى يقترفها حيوان على إنسان ، سواء أأحدثت موت المجروح أم لم تحدثه »

« وكان أكثر الحيوانات تعرضاً للتهم بهذه الجريمة : الأبقار ، والثيران التى تستخدم قرونها استخداماً مميتاً ، والخيول والبغال التى تجرح أناساً من طريق الركل ، وكذلك الخنازير التى اعتادت أن تأكل صغار الأطفال »

« ومن الأسباب التى كانت تحمل الناس على رفع القضايا على العجماوات ، تعديها على قوانين الطبيعة فى نظرهم ، فكانت تتهم فى هذه الحال بجريمة السحر ، وهى جريمة يجب أن يعاقب مقترفوها عقاباً زاجراً ، وكان العقاب المتفق عليه على هذه الجريمة هو الإحراق بالنار » .

« وقد رفعت قضية فى مدينة (بال) من سويسرا سنة ١٤٧٩ على ديك اتهم بالسحر لأنه باض بيضة ، فقبض عليه ، وحوكم أمام القضاء وصدر الحكم عليه بالإحراق ، فنفذ فيه الحكم أمام الناس » .

قال المؤلف: « ومسألة بيضة الديك لا تزال شائعة إلى أيامنا هذه عند الفلاحين ، ولكنهم لا يحرقون الآن الديكة المتهمة بذلك ، لأن الفلاحين صاروا الآن أشحة جامدين ، ولكنهم يعتقدون أن بيض الديك إنذار بحدوث فتن عظيمة من أنواع شتى »

« والحقيقة ان بأضة تلك البيضة التى تعزى للديك هى دجاجة صغيرة ، ولكن الديك يتحمل هذه التهمة ويستوجب عنها اللعن والاحتقار »

« وفى سنة ١٣٨٦ تجارت خنزيرة على تمزيق وجه ابن أحد أصحاب المصانع فى (فالنزويديه) فحوكمت هذه الخنزيرة أمام المحكمة ، وحكم عليها أن يفعل بها مثل ما فعلت بالغلام »

« وقد قاد الجلادون هذه الخنزيرة إلى ميدان التنفيذ لابسة (جاكيتة) ، وحذاء طويلا ، وفى يدها قفازان ، وعلى وجهها وجه من ورق لتكون كأنها إنسان »

« وكانت العقوبات العادية : القتل شنقاً أو إحراقاً » .

« وفى سنة ١٤٠٦ علق خنزير من رجليه فى وجهة من وجهات محكمة (فودروى) عقاباً له على قتله طفلا » .

« وكان السجانون يتقاضون عن الحيوانات المقبوض عليها - بسبب جناياتها - الأجرة التى يتقاضونها عن الناس كنفقات للغذاء »

« وقد كان الناس يحتفلون احتفالا كبيراً بتنفيذ العقوبات على الحيوانات » .

قال المؤلف نفسه : « حكى لى صديق من الأطباء ، قال : إن جدته حكت له أنها حضرت فى أواخر القرن الثامن عشر فى (إلوردين) حفلة تنفيذ العقوبات على بعض السنانير - الهررة - فقالت : أتى الجلادون بقطع من الحطب ووضعوها وسط الميدان ، وأتوا بالـ

المحكوم عليها... كل هرة فى قفص من حديد ، وكانت الجنايات التى اتهمت بها هذه السنانير مختلفة ، أهمها السحر »

« قالت : فلما حان وقت تنفيذ العقوبة ، جاء بعض القسوس يصحبهم بعض الحكام، فتقدم قس ، وفى كلتا يديه شمعتان من نار، فأضرم تلك الأكوام من الحطب، فاشتعلت وقذفت فيها تلك السنانير، فماتت احتراقاً على صورة فظيعة عقاباً لها على ممارستها السحر فى زعمهم إذ ذاك».

محمد فريد وجدى

اقرأ فى العدد المقبل

التصوف فى الشرق والغرب

للأستاذ (أدريى) . تعريب السيد محمد الغنيمى التفتازانى

أدب الاسطانى

بحث ممتع للدكتور أحمد فريد رفاعى

المعرض العـــــام

لفن التصوير الشمسى والسينما

ستقيم جمعية محبى الفنون الجميلة المشمولة بالرعاية العاليـة الملكية، من ١٥ الى ٣١ يناير سـنة ١٩٣٢ معرضاً عاماً لفن التصوير الشمسى والسينما ، وتقبل المعروضات من صور وآلات وأدوات بسراى الفنون الجميلة ابتداء من ١٥ الى ٣٠ ديسمبر سنة ١٩٣٢ .

فعلى حضرات المحترفين والهواة الذين يرغبون فى الاشتراك بهذا المعرض ، أن يخابروا بشأنه مكتب سكرتارية الجمعية بشارع نوبار باشا رقم ٤ ، حيث يجدون استمارات العرض وما يلزمهم من الاستعلامات.